

الجمعية العامة الدورة الثامنة والستون  
البند ٣٢ من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/68/L.29 و Add.1)]

١٢٨/٦٨ - دور الماس في تأجيج النزاع: قطع الصلة بين التعامل غير المشروع في الماس الخام والنزاعات المسلحة كمساهمة في منع وقوع النزاعات وتسويتها

إن الجمعية العامة،

إذ تسلم بأن تجارة الماس الممول للنزاعات لا تزال مسألة تثير قلقاً بالغاً على الصعيد الدولي ويمكن أن تكون لها صلة مباشرة بتأجيج النزاعات المسلحة وأنشطة حركات التمرد الرامية إلى تقويض الحكومات الشرعية أو الإطاحة بها والاتجار بالأسلحة وانتشارها بصورة غير مشروعة، ولا سيما الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة،

وإذ تسلم أيضاً بما للنزاعات التي تؤججها تجارة الماس المستغل في تمويلها من أثر مدمر على السلام في البلدان المتضررة وسلامة شعوبها وأمنها وبما يرتكب في هذه النزاعات من انتهاكات منتظمة وجسيمة لحقوق الإنسان،

وإذ تلاحظ التأثير السلبي لهذه النزاعات على الاستقرار الإقليمي والالتزامات التي يلقيها ميثاق الأمم المتحدة على عاتق الدول فيما يتصل بصون السلام والأمن الدوليين،

وإذ تسلم بضرورة الاستمرار في اتخاذ إجراءات لكبح تجارة الماس الممول للنزاعات،

وإذ تلاحظ مع التقدير أن عملية كيمبرلي، بوصفها مبادرة دولية تقودها حكومات الدول المشاركة فيها، تواصل مداولاتها على أساس يكفل مشاركة جميع الجهات المعنية، بما فيها الدول المنتجة والمصدرة والمستوردة وأوساط صناعة الماس والمجتمع المدني والدول المقدمة للطلبات والمنظمات الدولية،



الرجاء إعادة الاستعمال



وإذ تشير إلى أن استبعاد الماس الممول للنزاعات من التجارة المشروعة هو الهدف الرئيسي لعملية كيمبرلي، وإذ تؤكد ضرورة مواصلة أنشطتها من أجل تحقيق هذا الهدف،

وإذ ترحب بالمساهمة المهمة التي تقدمها عملية كيمبرلي، التي جاءت بمبادرة من البلدان الأفريقية المنتجة للماس، وإذ تدعو إلى المثابرة في تنفيذ الالتزامات التي تعهدت بها الدول المشاركة في عملية كيمبرلي وأوساط صناعة الماس، ومنظمات المجتمع المدني بصفة مراقبين،

وإذ تسلم بالدور الناجح الذي اضطلعت به عملية كيمبرلي في وقف تدفق الماس الممول للنزاعات في العقد الأخير من وجودها وبالأثر الإنمائي للعملية في تحسين حياة الأشخاص المعتمدين على تجارة الماس، وإذ تلاحظ أن الاجتماع العام للعملية التزم، في نظرته إلى المستقبل، بمواصلة ضمان أن يظل للعملية دور كأداة ذات مصداقية في كبح التدفق غير المشروع للماس الخام،

وإذ تسلم أيضا بأن قطاع الماس له دور حفاز مهم في النهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية اللازمة للحد من الفقر والوفاء بما يتطلبه تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في العديد من البلدان المنتجة، وبخاصة في البلدان النامية،

وإذ تضع في اعتبارها الفوائد التي تعود بها تجارة الماس المشروعة على البلدان المنتجة له، وإذ تشدد على ضرورة الاستمرار في اتخاذ إجراءات دولية للحيلولة دون أن تؤثر مشكلة الماس الممول للنزاعات سلبا في تجارة الماس المشروعة التي تسهم مساهمة أساسية في اقتصادات الدول المنتجة والمصدرة والمستوردة له،

وإذ تلاحظ أن الجزء الأكبر من الماس الخام المنتج في العالم يأتي من مصادر مشروعة،

وإذ تشير إلى الميثاق وإلى جميع قرارات مجلس الأمن المتصلة بمسألة الماس الممول للنزاعات، وإذ تعقد العزم على المساهمة في تنفيذ التدابير المنصوص عليها في تلك القرارات ودعم هذا التنفيذ،

وإذ تشير أيضا إلى قرار مجلس الأمن ١٤٥٩ (٢٠٠٣) المؤرخ ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ الذي أيد فيه المجلس بقوة نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ<sup>(١)</sup>، بوصفه إسهاما قيما في مكافحة الاتجار بالماس الممول للنزاعات،

(١) انظر A/57/489.

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن تنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ لا يزال يؤثر تأثيراً إيجابياً في الحد من إمكانية مساهمة الماس الممول للنزاعات في تأجيج النزاعات المسلحة ومن شأنه أن يساعد على حماية التجارة المشروعة وكفالة التنفيذ الفعال للقرارات المتعلقة بتجارة الماس الممول للنزاعات،

وإذ تسلم بأن الدروس المستفادة من عملية كيمبرلي قد تكون مفيدة لعمل لجنة بناء السلام عند نظرها في البلدان المشمولة ببرنامج عملها، حسب الاقتضاء،

وإذ تشير إلى قراراتها ٥٦/٥٥ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٦٣/٥٦ المؤرخ ١٣ آذار/مارس ٢٠٠٢ و ٣٠٢/٥٧ المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ و ٢٩٠/٥٨ المؤرخ ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ و ١٤٤/٥٩ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ١٨٢/٦٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٨/٦١ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ١١/٦٢ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ و ١٣٤/٦٣ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ١٠٩/٦٤ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ١٣٧/٦٥ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٢٥٢/٦٦ المؤرخ ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ و ١٣٥/٦٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ التي دعت فيها إلى وضع مقترحات بشأن إقامة نظام دولي بسيط فعال وعملي لإصدار شهادات منشأ للماس الخام وتنفيذها واستعراضها دورياً،

وإذ ترحب في هذا الصدد بتنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ بطريقة لا تعيق تجارة الماس المشروعة أو تفرض أعباء لا لزوم لها على الحكومات أو أوساط صناعة الماس، وبخاصة صغار المنتجين، ولا تعرقل تطور صناعة الماس،

وإذ ترحب أيضاً بقرار المشاركين الـ ٥٤ في عملية كيمبرلي الذين يمثلون ٨١ بلداً، بمن فيهم أعضاء الاتحاد الأوروبي الـ ٢٨ الذين تمثلهم المفوضية الأوروبية، معالجة مشكلة الماس الممول للنزاعات عن طريق المشاركة في العملية وتنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ،

وإذ تلاحظ نتائج الاجتماع العام الحادي عشر لعملية كيمبرلي الذي استضافته جنوب أفريقيا في جوهانسبرغ في الفترة من ١٩ إلى ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣،

وإذ ترحب بالمساهمة المهمة في تحقيق مقاصد عملية كيمبرلي التي قدمتها ولا تزال تقدمها منظمات المجتمع المدني من البلدان المشاركة وأوساط صناعة الماس، وبخاصة المجلس العالمي للماس الذي يمثل جميع جوانب صناعة الماس في العملية، للمساعدة في الجهود الدولية المبذولة لوقف تجارة الماس الممول للنزاعات،

**وإذ ترحب أيضا** بمبادرات التنظيم الذاتي الطوعي لأوساط صناعة الماس التي أعلن عنها المجلس العالمي للماس، وإذ تسلم بأن وجود نظام للتنظيم الذاتي الطوعي من هذا القبيل، على النحو المبين في إعلان إنترلاكن المؤرخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ بشأن نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات منشأ للماس الخام<sup>(١)</sup> يسهم في كفاءة فعالية النظم الوطنية للمراقبة الداخلية على الماس الخام،

**وإذ تسلم** بضرورة إيلاء الاحترام التام لسيادة الدول والتقيد بمبادئ المساواة وتبادل المنافع وتوافق الآراء،

**وإذ تسلم أيضا** بأن نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ الذي بدأ نفاذه في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ لن يكون ذا مصداقية ما لم يكن لدى جميع المشاركين فيه التشريعات الوطنية اللازمة مقترنة بنظم مراقبة داخلية فعالة ذات مصداقية، المهدف منها استبعاد وجود الماس الممول للنزاعات في سلسلة إنتاج وتصدير واستيراد الماس الخام داخل أراضيهم، مع مراعاة أن اختلاف أساليب الإنتاج والممارسات التجارية فضلا عن الاختلافات في الضوابط المؤسسية في هذا المجال قد يستلزم اتباع نهج مختلفة لاستيفاء المعايير الدنيا،

**وإذ ترحب** بالجهود الرامية إلى تحسين الإطار المعياري لعملية كيمبرلي عن طريق وضع قواعد ومعايير إجرائية جديدة لتنظيم أنشطة هيئاتها العاملة والمشاركين والمراقبين فيها وتبسيط إجراءات إعداد الوثائق واتخاذ القرارات في عملية كيمبرلي مما يؤدي إلى تعزيز فعالية نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ،

١ - **تعيد تأكيد دعمها القوي والمستمر** لنظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ<sup>(١)</sup> ولعملية كيمبرلي ككل؛

٢ - **تسلم** بأن نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ يمكن أن يساعد في كفاءة التنفيذ الفعال لقرارات مجلس الأمن المتخذة في هذا الصدد التي تتضمن فرض جزاءات على تجارة الماس الممول للنزاعات وأن يسهم في منع نشوب النزاعات التي يؤججها الماس في المستقبل، وتدعو إلى التنفيذ التام للتدابير القائمة التي وضعها المجلس التي تستهدف تجارة الماس الخام غير المشروعة، ولا سيما الماس الممول للنزاعات الذي له دور في تأجيج النزاعات؛

٣ - **ترحب** بقبول مالي في حزيران/يونيه ٢٠١٣ مشاركا بصفة كاملة في عملية كيمبرلي، على النحو الموافق عليه من خلال إجراء خطي؛

- ٤ - تسلم بما قدمته الجهود الدولية لمعالجة مشكلة الماس الممول للنزاعات، بما فيها نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ، من مساهمات مهمة في تسوية النزاعات وتوطيد دعائم السلام في أنغولا وسيراليون وليبيريا؛
- ٥ - تلاحظ الجهود الرامية إلى مواصلة تعزيز تنفيذ عملية كيمبرلي، بما في ذلك الجهود الرامية إلى مواصلة التحقق من تطبيق شروط نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ على المبيعات العابرة للحدود التي تجري عن طريق الإنترنت؛
- ٦ - تلاحظ أيضا قرار المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية المؤرخ ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٣ الذي يمنح إعفاء بخصوص التدابير المتخذة لتنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ ولغاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، وقرار المجلس العام المؤرخ ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ الذي يمدد الإعفاء الممنوح حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وقرار المجلس العام المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ الذي يمدد الإعفاء الممنوح حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨؛
- ٧ - تخطط علما بتقرير رئيس عملية كيمبرلي المقدم عملا بقرار الجمعية العامة ١٣٥/٦٧<sup>(٢)</sup>، وتهنئ الحكومات ومنظمة التكامل الاقتصادي الإقليمي<sup>(٣)</sup> وأوساط صناعة الماس ومنظمات المجتمع المدني المشاركة في العملية على الإسهام في وضع نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ وتنفيذه ورصده؛
- ٨ - تقر بالتقدم الذي أحرزته الأفرقة العاملة التابعة لعملية كيمبرلي والمشاركون والمراقبون في العملية خلال عام ٢٠١٣ في تحقيق الأهداف التي حددها الرئيس الممثل في تعزيز تنفيذ نظام استعراض الأقران وزيادة شفافية الإحصاءات ودقتها وتشجيع البحوث في مجال إمكانية اقتفاء أثر الماس، وتشجيع انضمام الجميع إلى العملية عن طريق توسيع نطاق مشاركة الحكومات وأوساط الصناعة والمجتمع المدني في نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ، وتعزيز تولي المشاركين زمام الأمور، وتحسين تدفق المعلومات والاتصالات، وتعزيز قدرة نظام إصدار شهادات المنشأ على التصدي للتحديات المستجدة؛
- ٩ - تلاحظ أن عملية تقديم التقارير السنوية عن تنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ هي المصدر الرئيسي الشامل المنتظم للمعلومات التي يقدمها

(٢) A/68/649، المرفق.

(٣) الاتحاد الأوروبي.

المشاركين بشأن تنفيذ العملية، وتهيب بالمشاركين تقديم تقارير سنوية متسقة وموضوعية استيفاء لهذا الشرط؛

١٠ - **تعرب عن تقديرها** للاتحاد الروسي وجنوب أفريقيا وسنغافورة وفييت نام وكوت ديفوار وليبيريا لاستقبالها لزيارات أو بعثات استعراض في عام ٢٠١٣، وترحب بالتزام تلك البلدان بالسماح باستعراض نظم إصدار الشهادات لديها وتحسينها باستمرار، وتهيب بالمشاركين الآخرين الذين لم يستقبلوا زيارات استعراض بعد أن يفعلوا ذلك؛

١١ - **تقر** بالجهود التي تبذلها عملية كيمبرلي من أجل تعزيز التنفيذ والإنفاذ، وبوجه خاص من أجل كفالة تنسيق الإجراءات التي تتخذها عملية كيمبرلي فيما يتعلق بتقديم شهادات مزورة، وتوخي اليقظة وكفالة الكشف عن الشحنات الواردة من مصادر مشبوهة والإبلاغ عنها وتيسير تبادل المعلومات في حالة وجود تجاوز، وتقر مع التقدير برفع مستوى التعاون بين المشاركين ومنظمة الجمارك العالمية في هذا الصدد؛

١٢ - **تؤكد** أن المشاركة في نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ على أوسع نطاق ممكن أمر أساسي، وتشجع الدول الأعضاء على الإسهام في العمل الذي تقوم به عملية كيمبرلي عن طريق السعي إلى أن تصبح أعضاء فيها والمشاركة على نحو فعال في نظام إصدار شهادات المنشأ والامتثال للتعهدات الواردة فيه، وتقر بأهمية زيادة مشاركة منظمات المجتمع المدني في العملية؛

١٣ - **تهيب** بالمشاركين في عملية كيمبرلي أن يواصلوا توضيح القواعد والإجراءات وتحسينها لزيادة تعزيز فعالية نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ، وتلاحظ مع الارتياح تنظيم أعمال العملية فيما يتعلق بوضع قواعد وإجراءات شفافة وموحدة وتحسين آلية التشاور والتنسيق داخل هذه العملية، بوسائل منها اعتماد قواعد تتصل بعدم الامتثال وأوجه الخلل في الإحصاءات؛

١٤ - **تلاحظ مع التقدير** استعداد المشاركين والمراقبين في عملية كيمبرلي دعم المشاركين الذين يواجهون صعوبات مؤقتة في استيفاء شروط نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ وتقديم المساعدة التقنية لهم؛

١٥ - **تسلم** بأهمية عملية كيمبرلي في النهوض بالتنمية الاقتصادية، وبخاصة في قطاع تعدين الماس الحرفي والمحدود النطاق، وتشجع زيادة التركيز على المسائل المتصلة بالتنمية، بطرق منها العمل المضطلع به في إطار مبادرة تطوير قطاع الماس؛

١٦ - **تلاحظ مع التقدير** استمرار تعاون عملية كيمبرلي مع الأمم المتحدة بشأن قضية الماس الوارد من كوت ديفوار، وفقا لأحكام قرار مجلس الأمن ٢١٠١ (٢٠١٣)

المؤرخ ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣، ووفقا للقرار الإداري المتعلق بتبادل المعلومات مع الأمم المتحدة<sup>(٤)</sup>؛

١٧ - ترحب بالاستنتاجات والتوصيات الصادرة عن بعثة الاستعراض الموفدة إلى كوت ديفوار في الفترة من ٣٠ أيلول/سبتمبر إلى ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، وتقر بالخطوات الهامة التي اتخذتها كوت ديفوار لضمان الامتثال للمتطلبات الدنيا لنظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ عملا بقرار مجلس الأمن ٢١٠١ (٢٠١٣)، وتلاحظ أن البيان الختامي للاجتماع العام لعملية كيمبرلي لعام ٢٠١٣ اعترف بأن كوت ديفوار قد أوفت بالمتطلبات الدنيا بقدر ما كان بوسعها أن تحققه في ظل الحظر الذي فرضته الأمم المتحدة، وتشير إلى أن المجلس سيقوم بموجب قراره ٢١٠١ (٢٠١٣) باستعراض تدابير في ضوء التقدم المحرز نحو تنفيذ عملية كيمبرلي؛

١٨ - تشجع أصدقاء كوت ديفوار على مواصلة تقديم الدعم إلى كوت ديفوار لكي تستعد لتنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ؛

١٩ - تشجع عملية كيمبرلي على مواصلة التعاون بنشاط مع فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بكوت ديفوار المنشأ عملا بقرار مجلس الأمن ١٥٨٤ (٢٠٠٥) المؤرخ ١ شباط/فبراير ٢٠٠٥، ومن خلال الاتصال مع كوت ديفوار، لتحقيق الهدف النهائي المتمثل في استيفاء الشروط المسبقة لرفع الجزاءات التي فرضتها الأمم المتحدة على تجارة الماس الخام الوارد من كوت ديفوار؛

٢٠ - تنوّه بدور ليبيريا النشط في العمل الذي يقوم به الفريق الإقليمي التابع لعملية كيمبرلي للتعاون في منطقة نهر مانو، وتشجع العملية على أن تقوم، بالتعاون مع فريق الخبراء المعني بليبيريا المنشأ عملا بقرار مجلس الأمن ٢٠٢٥ (٢٠١١) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، بدعم الجهود التي تبذلها ليبيريا لمواصلة تعزيز نظامها المتعلق بالضوابط الداخلية ومواصلة التصدي للتحديات التي تتم مواجهتها في تنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ، وتلاحظ زيارة الاستعراض لليبيريا في الفترة من ١٨ إلى ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٣؛

٢١ - ترحب بمبادرة المشاركين في عملية كيمبرلي في غرب أفريقيا لتعزيز تعاونهم في جهود التنفيذ وتنسيق السياسات بشأن عملية كيمبرلي في سياق النهج الإقليمي لمنطقة نهر

(٤) انظر A/64/559، المرفق، الضميمة الأولى.

مانو، وتقر بخطط المنطقة لوضع استراتيجية وخريطة طريق إقليميتين باعتبارهما نتيجة حلقة عمل رفيعة المستوى بشأن التعاون الإقليمي في غرب أفريقيا في مطلع عام ٢٠١٤؛

٢٢ - **تلاحظ** أن الاجتماع العام لعملية كيمبرلي أعاد تأكيد القرار الإداري بشأن التعليق المؤقت لمشاركة جمهورية أفريقيا الوسطى، على النحو الموافق عليه من خلال إجراء خطي في ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٣، والاستعداد الذي أعربت عنه جمهورية أفريقيا الوسطى لمعالجة المسائل المتعلقة بعدم الامتثال للمتطلبات الدنيا لنظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ وتعزيز نظمها المتعلقة بالضوابط الداخلية؛

٢٣ - **تشير** إلى قرار الاجتماع العام المتعلق بمواصلة جمهورية فتزويلا البوليفارية مشاركتها في عملية كيمبرلي، وتقر بالخطوة الإيجابية المتمثلة في تقديم جمهورية فتزويلا البوليفارية لتقارير استجابة لقرار الاجتماع العام، وتدعو جمهورية فتزويلا البوليفارية إلى مواصلة بذل الجهود من أجل العودة بالكامل إلى نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ من خلال اتخاذ الخطوات المحددة في البيان الصادر عن عملية كيمبرلي المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢<sup>(٥)</sup>؛

٢٤ - **تلاحظ مع التقدير** الدور الذي تقوم به آلية الدعم الإداري لعملية كيمبرلي وقيام المجلس العالمي للماس باستضافتها لعام ٢٠١٣؛

٢٥ - **تلاحظ** المناقشات الجارية في عام ٢٠١٣ بشأن مسألة إصلاح عملية كيمبرلي والتغييرات المقترحة إدخالها على تعريف "الماس الممول للنزاعات" من بين اقتراحات أخرى، وتلاحظ أيضا عدم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن تغيير تعريف "الماس الممول للنزاعات"، وتلاحظ كذلك أنه جرى تشجيع الرئيس والمشاركين والمراقبين على مواصلة الحوار حول هذه المسألة؛

٢٦ - **تقر** بأن الاجتماع العام لعملية كيمبرلي اعتمد مقترحا لإدخال تعديلات على الوثيقة الأساسية لعملية كيمبرلي تهدف إلى تعزيز نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ في إطار اختصاصها الحالي؛

٢٧ - **تقر** بإصدار الاجتماع العام لعملية كيمبرلي سبعة قرارات إدارية بشأن التعاريف الفنية؛ والمبادئ التوجيهية لإعداد ومراجعة وتحليل البيانات الإحصائية لعملية كيمبرلي؛ و رئاسة الهيئات العاملة التابعة لعملية كيمبرلي؛ و طلبات المشاركين في عملية كيمبرلي للانضمام إلى عضوية الهيئات العاملة والمشاركة فيها؛ والمبادئ التوجيهية المتعلقة

(٥) A/67/640، المرفق، الضميمة.

- بحماية استعمال شعار عملية كيمبرلي؛ وحل لجنتي الاختيار والمشاركة وتشكيل لجنة معنية بالمشاركة والرئاسة؛ والشهادات الفنية للبحث العلمي؛
- ٢٨ - **تلاحظ مع التقدير** مواصلة مركز أنتويرب العالمي للماس دعم موقع عملية كيمبرلي على الإنترنت الذي جرى تحسينه بشكل كبير ليكون أداة أكثر كفاءة وفعالية؛
- ٢٩ - **تعيد تأكيد** أهمية الطابع الثلاثي الأطراف لعملية كيمبرلي، وترحب بالتزام الاجتماع العام بمواصلة العمل على نحو بناء مع المجتمع المدني اعترافا بالدور الذي يؤديه المجتمع المدني في عملية كيمبرلي؛
- ٣٠ - **تشجع** على زيادة تحسين إنفاذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ، وتلاحظ الجهود التي بذلت حديثا لزيادة تبادل المعلومات والتعاون في مجال الإنفاذ؛
- ٣١ - **تنوه مع بالغ التقدير** بالإسهام المهم الذي قدمته جمهورية جنوب أفريقيا، بوصفها رئيسا لعملية كيمبرلي في عام ٢٠١٣، للحد من تجارة الماس الممول للنزاعات، وترحب باختيار الصين رئيسا للعملية وأنغولا نائبا لرئيس العملية لعام ٢٠١٤؛
- ٣٢ - **تطلب** إلى رئيس عملية كيمبرلي أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين عن تنفيذ العملية؛
- ٣٣ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والستين البند المعنون "دور الماس في تأجيج النزاع".

الجلسة العامة ٦٩

١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣